



معايرة أخبار الرجم (تابع) 

(الحلقة 17)

بين يدي البحث

أول ما سئلت عن أخبار **الرجم** كان سنة 1997 م حيث كنت في استضافة المعهد العالمي للفكر الإسلامي في واشنطن بدعوة من الدكتور طه جابر العلواني رحمه الله لأسبوعين..

وكان المعهد يومها وطلابه منشغلين بتدريس كتاب السيد أبي القاسم: محمد حاج حمد: "العالمية الإسلامية الثانية: جدلية الغيب والإنسان"

والطبيعة" فسألني ابنة الدكتور عن قضية **الرجم** "في" السنة" مع عدم إيراد القرآن لحد: "الرجم" فيه.

فتوجهت بها إلى مكتبة المعهد وفتحت لها المجلد الثالث من: "المعجم المفهرس لألفاظ الحديث" بحثاً عن لفظة "رجم" فوجدتها في صفحة 228 في آخر العمود وامتدت إلى صفحة 230 ووضحت لها عمل الرموز وما تشير إليه من مراجع.

ثم أوضحت لها: لماذا يتعذر عليّ إجابتها إجابة علمية شافية دون تخريج كل هذه الأخبار، خصوصاً وأن تخريج كل أخبار الموسوعة يومها، قد يتطلب شهوراً.

وقد أشرت في كتاب: "الانقلابات البولصية في الإسلام" ص. 54 وما بعدها إلى الجو العام للفكر السائد يومها في المعهد.

وتوالت سنين بقدرها منذئذ، دون أن تسنح لنا الفرصة لمعالجتها.

وقد وردت علينا أسئلة تطالب بالبحث فيها.

والسائلون عادة، لا يستحضرون الجهد المطلوب لذلك.

كان آخر ما ورد علينا رسالتان:

الأولى: بتاريخ 6 يناير 2015

من السيد:

عبداللطيف اسماعيل <dalxa2019@hotmail.com>

وجاء فيها:

السلام عليكم ورحمة الله الدكتور محمد عمراني نشكرك على دورك الكبير في
تصحيح الأحاديث لنهضة امتنا من جديد لتبدأ عصر جديد
بعض التحية كنت أود أن أتأكد بخصوص صحة الأحاديث التي تتكلم عن
علامات الساعة والمسيح الدجال وعيسى ويأجوج وصحة أحاديث عذاب القبر
وصحة **أحاديث الرجم** وصحة أحاديث الردة وأشكركم جزاكم الله خير

والثانية بتاريخ 15 أغسطس 2015

من طرف السيد:

Mohammed Amin <amin.alnazari@gmail.com>

وجاء فيها:

هل أحاديث **رجم الزاني المحصن** **صحيحة** أم هي **مغلولة** ؟

قلت: 

فهذا نموذج من الأسئلة "المعمّرة" (قد مر عليها الآن 20 عاماً) ولم يتسع وقتنا **ولا سمحت البرمجيات التحليلية بذلك سوى مؤخراً.**

ولكل شيء آجل.

وكان أمر الله قدراً مقدوراً.

وفيما يلي تفاصيل الإجابة (تابع):

كيف ننزل النصوص المخضّمة على الواقع ؟

لنستعرض أولاً هذه النصوص:

1) نصوص التوراة.

وهي الأقدم، حيث أن بينها وبين زمن البعثة المحمدية 19 قرناً.

وقد جاء في **سفر التثنية** الإصحاح 22: من التوراة:

13 إذا اتخذ رجل امرأة وحين دخل عليها أبغضها

14 ونسب إليها أسباب كلام، وأشاع عنها اسما رديا، وقال: هذه المرأة اتخذتها ولما دنوت منها لم أجد لها عذرة

15 يأخذ الفتاة أبوها وأمها ويخرجان علامة عذرتها إلى شيوخ المدينة إلى الباب

16 ويقول أبو الفتاة للشيوخ: أعطيت هذا الرجل ابنتي زوجة فأبغضها

17 وها هو قد جعل أسباب كلام قائلا: لم أجد لبنتك عذرة. وهذه علامة عذرة ابنتي. ويبسطان الثوب أمام شيوخ المدينة

18 فيأخذ شيوخ تلك المدينة الرجل **ويؤدبونه**

19 ويغرمونه بمئة من الفضة، ويعطونها لأبي الفتاة، لأنه أشاع اسما رديا عن عذراء من إسرائيل. **فتكون له زوجة. لا يقدر أن يطلقها كل أيامه**

20 **ولكن إن كان هذا الأمر صحيحا، لم توجد عذرة للفتاة**

21 يخرجون الفتاة إلى باب بيت أبيها، **ويرجمها**  **رجال مدينتها بالحجارة حتى تموت، لأنها عملت قباحة في إسرائيل بزناها في بيت أبيها. فتتزع الشر من وسطك**

22 إذا وجد رجل مضطجعا مع امرأة **زوجة بعل، يقتل الاثنان:**  **الرجل المضطجع مع المرأة، والمرأة. فتتزع الشر من إسرائيل**

23 إذا كانت فتاة عذراء مخطوبة لرجل، فوجدوها رجل في المدينة واضطجع معها

24 فأخرجوهما كليهما إلى باب تلك المدينة وارجموهما بالحجارة حتى يموتا. الفتاة من أجل أنها لم تصرخ في المدينة، والرجل من أجل أنه أذل امرأة صاحبه. فتنزع الشر من وسطك

25 ولكن إن وجد الرجل الفتاة المخطوبة في الحقل وأمسكها الرجل

واضطجع معها، يموت الرجل الذي اضطجع معها وحده

26 وأما الفتاة فلا تفعل بها شيئاً. ليس على الفتاة خطية للموت، بل كما يقوم رجل على صاحبه ويقتله قتلاً. هكذا هذا الأمر

27 إنه في الحقل وجدها ، فصرخت الفتاة المخطوبة فلم يكن من يخلصها

28 إذا وجد رجل فتاة عذراء (بكر) غير مخطوبة، فأمسكها واضطجع معها، فوجدوا

29 يعطي الرجل الذي اضطجع معها لأبي الفتاة خمسين من الفضة، وتكون هي له زوجة من أجل أنه قد أذلها. لا يقدر أن يطلقها كل أيامه.

قلت:

ظاهر من نص التوراة أعلاه أن: عقوبة الرجم هي العقوبة الشرعية المقررة من الله جل جلاله لكل يهودي ويهودية (امرأة متزوجة (ثيب محصنة) أو عذراء (بكر) مخطوبة)، متى تواطأ معاً على الزنا.

(2) نصوص القرآن.

(1) النصوص المكية.

إن النهي عن **فاحشة الزنا** ورد مبكراً في القرآن، كما تشهد لذلك الآيات التالية:

(أ) الآية 32 من سورة الإسراء وهي **مكية**:

﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّنى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾

(أ) والآية 5 من سورة المؤمنون وهي **مكية** كذلك:

﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ (1) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ (2)
وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ (3) وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ
(4) وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ (5) إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا
مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ (6) فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ
فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ (7)﴾.

قلت: 

لكن، وبما أن المسلمين كانوا **مستضعفين** في **مكة** ولم تكن لهم
شوكة ولا دولة ولا سلطة، فلم يسن الإسلام **عقوبات** مخصوصة
لهذه الجريمة المنهي عنها سوى بعد الهجرة إلى **المدينة** وقيام الدولة
الإسلامية

(2) النصوص المدنية

أ) النص المدني الأول.

ورد في سورة المائدة وجاء فيها:

﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ

وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (41)

سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ

فَإِنْ جَاؤُكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (42)

وَكَيْفَ يُحْكُمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ (43)

إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يُحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَ الْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْا اللَّهَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ (44)﴾

ب) النص المدني الثاني.

ورد في سورة النساء وجاء فيه:

﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (13) وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ (14)﴾

وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فاسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَقَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا (15)﴾.
وَالَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرَضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا (16).﴾

إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (17)

وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (18).﴾

ت) النص المدني الثالث.

ورد في سورة النور وجاء فيه:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (1)

الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا تَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (2)

الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرَكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ (3)

وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (4)

إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (5)
وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ (6) وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ (7) وَيَذَرُوا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ (8) وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ (9)
وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ (10) إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ (11) لَوْ لَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ (12).

لَوْ لَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ (13) وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (14).

إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسِبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ (15) وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ (16) يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (17) وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (18).

إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (19).

ث) النص المدني الرابع.

ورد في سورة النساء وجاء فيه:

﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فُتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِأَدْنِ أَهْلِهِنَّ وَأَتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ.﴾

﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (25)﴾.

قلت: 

وقد تكشف لنا، بعد إخضاع هذه النصوص: **التوراتية**،
والقرآنية، و**الحديثية** للتحليل المنهجي المتعدد التخصصات،
كما فصلنا خطواته في كتابنا: "الهندسة الحديثية"، عدة
أمور، نجملها في الآتي:

أولاً:

أننا لا نجد من مقابل تنزيلي (مفسر) للآيات 42 - 44 من **سورة المائدة**:

فَإِنْ جَاؤُكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئاً
وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (42)

وَكَيْفَ يُحْكُمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ
وَمَا أَوْلَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ (43)

إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا
لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ
وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوُا اللَّهَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَناً قَلِيلاً
وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ (44) ﴿﴾



ﷺ

النبى

رجم

سوى في خبر عبد الله بن عمر في رجم
اليهوديين كما يوضح اللوح أسفله:



وبتحليل ما ورد في هذا الخبر، نستشف من سؤال الرسول ﷺ في هذا الخبر **اليهود** عن حكم **التوراة**، في موضوع **الزنا**؟، أن النص القرآني الوارد في **سورة المائدة** سابق في الزمن على كل النصوص الواردة في **سورتي: النساء، والنور**.

ثانياً: تكشف لنا أيضاً من خلال مقارنة السياق الداخلي لنصي: **سورة النساء، و سورة النور** {بورود نص الإشهاد الرباعي فيهما معاً} أن النص الأخير **ورد قطعاً** بعد الأول.

ثالثاً: وتبين لنا كذلك أن آية **الجلد** الواردة في **سورة النور** نزلت بعد **حديث الإفك** الذي حصل في السنة الرابعة أو الخامسة من الهجرة.

رابعاً: وتبين لنا كذلك أن النص **الْمُنْصَفَ لِعَقوبة الأمة المسلمة المحصنة** بالزواج الوارد في **سورة النساء (25)**، إنما نزل بعد تحديد **عقوبة الحرة المحصنة** وهي **الجلد 100 جلدة**، الوارد نصها في **سورة النور**.

خامساً: واتضح لنا كذلك، **ومن باب تحصيل الحاصل**، أن عقوبة **نصف العذاب** في حق **الأمة المسلمة المحصنة**، لا تتحقق سوى فيما يمكن أن يقبل القسمة والمناصفة وهو **حد الجلد**  لا غير.

فتكون عقوبة الأمة **المحصنة لزاماً وقطعاً: 50**
جلدة .

وأمكننا ترتيب نزول الآيات عبر الزمن كالتالي:

أول آية نزلت هي:

(1) الآية 42 من سورة المائدة،

فَإِنْ جَاؤُكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئاً
وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (42)

ثم تلتها:

(2) الآيات 15 - 16 من سورة النساء،

وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فاسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً
مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَقَّاهُنَّ الْمَوْتُ
أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً (15) ﴿
وَالَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَادُّوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا
عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّاباً رَحِيماً (16).﴾

ثم تلتها:

(3) الآية 2 من سورة النور.

الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيَشْهَدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (2)

ثم تلتها:

(4) الآية 25 من سورة النساء.

﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تُصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (25)﴾.

توقيعات (كرونولوجيا) التنزيل على الأرض

إن أول تنزيل على الأرض لهذه النصوص هو:

أ) حكم الرسول ﷺ أولا على اليهوديين عندما عرض عليه اليهود ذلك.

وقد حصل هذا بعد مقدمه ﷺ إلى المدينة بقليل، حيث لم تستحكم بعد العداوة بينه وبين اليهود، ولم يكن قد نزل عليه ﷺ شيء في الحدود بعد.

فأمضى عليهما الرسول ﷺ "حكم الله" الوارد في التوراة، وهو "الرجم" ، وما كان له ﷺ أن يحيد عنه أو أن يبدله بغيره.

(ب) ثم نزلت الآية 15 من سورة النساء، فنسخت الرجم

التوراتي ، القبلي، الوارد في الشريعة الموسوية، وأبدلته في الشريعة الإسلامية العالمية: "الرحمة للعالمين"، بـ "الحبس" للنساء في البيوت إلى أن يتوفاهن الموت:

— مع (أ): الإيذاء للذكور:

— ومع (ب): ترك باب التوبة مفتوحا لكليهما:

— ومع (ت): الوعد من الله جل جلاله بإيجاد سبيل للمرأة من سجنها البيتي هذا.

وهذا عنى أن سجنها سيمتد في الزمن إلى غاية أن
يبدلها الله بهذا السَّيِّلِ المَجْمَلِ الموعود به..

ت) هذا السَّيِّلِ المَجْمَلِ الموعود به أتت به سورة
النور، بعد أن فكت إجماله و احكمت سياقه بتحديد ب **حد**
عام وهو **الجلد 100 جلدة**  لكل من اقترف **فاحشة**
الزنا، ذكراً كان أو أنثى، بكرأ (بكرة) كان أو ثيبأ (ثيبة)
ناسخاً به لحكمي:

— **الإمساك في البيوت** بالنسبة للنساء،

— **والإيذاء** بالنسبة للذكور،

ث) ثم تلى هذا نزول **انتصاف العقوبة الجلدية** 
(50 جلدة بدل 100) **بالنسبة للإماء المحصنات.**

ج) ثم تلى هذا تعميم الرسول ﷺ ل **حد الزنى**، بالنسبة
للفتيات المؤمنات (محصنات كُنَّ أو غير محصنات)، ب
جلدهن 50 جلدة ، كما هو صريح منطوق خبر أبي
هريرة في اللوح رقم 16 أسفله:



حيث أنزل الرسول ﷺ ذات العقوبة الجلدية، وهي **50 جلدة**، المخصصة ل **الفتيات المؤمنات المحصنات**، بنص القرآن، على **الفتيات المؤمنات (الإماء) اللواتي لم تُحصن بعد**.

وهذا التنزيل من الرسول ﷺ ل **حد الجلد 50 جلدة**، على **الإماء المسلمات، غير المحصنات**، دليل إضافي آخر على كون **الجلد** **وحده** هو العقوبة التي أقرها **الإسلام** بالنسبة لمن ثبت عليه التلبس الفعلي بفاحشة **الزنا**

قلت:

واضح من هذه السيرورة التنزيلية، وعلى ما وعدنا به في خاتمة الحلقة العاشرة، أنه أصبح بإمكاننا الآن **البت بيقين**

في توقيت **الرجم** الذي أعضل على الصحابي: عبد الله بن أبي أوفى (الموضح في اللوح التالي):



فنقول، بناءاً على ما تقدم أعلاه، بأن الرسول ﷺ:

طبق عقوبة **الرجم** مرة واحدة فقط في المدينة إلى أن انتقل ﷺ إلى جوار ربه.

وهذه المرة الواحدة إنما كانت على يهوديين فقط، تنزيلاً لحكم الله فيهما الوارد بحقهما في التوراة.

وقد حصلت هذه الواقعة قطعاً قبل نزول سورة النور.

ولم **يرجم** الرسول ﷺ مسلماً ولا مسلمة **البتة**، لأن
الرجم لم يكن من شرعته ﷺ، على ما ثبت لنا من
استقراءنا للنصوص أعلاه.

وكمسك ختام فواضح جلي أن الإسلام جاء بحد عام لكل
الزناة وهو **الجلد**، بحسب التفصيل التالي:

(أ) **100 جلدة** لكل **زان** و**زانية** مسلمين حرين،
(ب) و **50 جلدة** لكل أمة مسلمة، محصنة كانت
(بنص سورة النور) أو **غير محصنة** (بخبر أبي هريرة).

قلت:

فهذا ما تقرره معطيات النصوص **البيانية الأولية**: **التوراتية**
والقرآنية، والنصوص **التبائية الثانوية** **الخبرية** **المغربلة**
التي بين أيدينا من دون لبس.

ولقد توصلنا إلى هذه النتيجة المتساوقة داخلياً وخارجياً،
غير المسبوقة في الفقه الإسلامي، باعتمادنا **المنهج النقدي**
الحديثي المتعدد التخصصات، كما فصلنا تطبيقاته
وإجرائياته العملية في كتابنا: "الهندسة الحديثية".

وهو ما مكننا من تحقيق **التوافق** النصي بين مختلف النصوص ذوات العلاقة، حيث صار كل منها يحيل بسلاسة إلى ما يناسبه أو يوافقه أو يفسره، ولا يعارضه البتة أو يناقضه.

وقد اعتمدنا في بحثنا الرائز التالي:

كل خبر لم تصل درجة وثوقية النقل العدلي في قناته (سنده) **حاجز 50 %** دل من باب **تحصيل الحاصل** على **عجزه عن تجاوز حاجز الوثاقة**.

وهو حاجز  **موضوعي**.

ويعني **عدم تجاوز هذا الحاجز**، بأن الخبر لا يتحدد فيه بدقة **الراوي الأساسي** (الشاهد الأول) للخبر، الذي يتوجب قطعاً أن يثبت إليه الخبر.

لذلك كان طبيعياً أن يعزل **المعيار الثنوي العدلي الشرعي** هذه **الأخبار البهرج** ويراكمها خلف هذا **الحاجز الموضوعي**، كنوع من **الحجر الصحي** عليها، تلافياً لما يمكن أن تحدثه من **تشويش وشوشرة** على **المرجعية**، وأن لا يسمح لها البتة بالمرور إلى **عالم التداول النصي الشرعي**، لكونها **أخباراً مصطنعة**، **غير طبيعية**، **اختلفت اختلاقاً** في بيئة اشتهرت ب **الوضع**  لأغراض شتى ولدواعي لا تعد ولا تحصى إما:

- (أ) من طرف **الوضاعين**  **رأساً**، أو:
- (ب) من طرف **المدلسين** ، أو:
- (ت) هي مما **وهم**  فيه بعض الرواة،
- (ث) أو مما **أخطأ**  فيه بعضهم الآخر.....إلخ.

قلت: 

تثبت هذه النتيجة التي توصلنا إليها **القوة التحليلية**
الهائلة ل **المعيار الثنوي الشرعي**، حيث حقق **غربة**
ناجعة غير مسبوقة في **علم الحديث** استطاعت أن **تلفظ**
13 خبراً **فوعياً مسرطناً** من بين **16**، بعد أن توزعت
على حوالي: **300** طريق (مصدر).

فالمعيار الشرعي العدلي، استطاع أن يستل ما نسبته
($0.1875 = 3/16$ %) أو **الخُمُس** من هذه الأخبار.

وبمعنى آخر، فما من خبر من هذه الأخبار التي سلمت لنا،
إلا واحتفت بها، في المتوسط، **خمسة** من الأخبار **البهرج**
الفوعية المسرطنة على الأقل.

وقد أثبتت النتيجة التي توصلنا إليها نجاعة هذا المنهج
وتحققت معها دعوى قرآنية محايثة وهي الوعد

بالتخفيف و برفع الإصر والأغلال، كما وعدت بذلك الآيات:
157 - 159 من سورة الأعراف:

﴿لَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا
عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ
الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ
إَصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ.﴾

قَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ
أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (157)

قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا

الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ.
فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ
وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (158)
وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ (159) ﴿

انتهى وتليه الحلقة 18

مراجعة إضبارات بعض الرواة المتهمين بوضع الأخبار